مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية

فصلية علمية محكمة تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

منهج الإمام ابن قيّم الجوزية في مختلف الحديث من خلال كتابه تهذيب سنن أبي داود

د.صفية عبد الصمد محمد

كلية القرآن الكريم

الجامعة القاسمية

الإمارات العربية المتحدة

مجلس النشر العلمي

جامعة الكويت

KUWAIT UNIVERSITY

P-ISSN: 1029-8908

E-ISSN: 2960-1479

العدد ١٤٤ - السنة ٤١

رمضان ١٤٤٧ هـ - مارس ٢٠٢٦م

البحث الرابع

منهج الإمام ابن قيّم الجوزية في مختلف الحديث من خلال كتابه تهذيب سنن أبي داود

د.صفية عبد الصمد محمد
محاضر - قسم القراءات - كلية القرآن الكريم
الجامعة القاسمية - الإمارات العربية المتحدة

للاستشهاد:

محمد، صفية عبد الصمد. (2026). منهج الإمام ابن قيم الجوزية في مختلف الحديث من خلال كتابه تهذيب سنن أبي داود. *مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية*، *41*(144)، 135-168.

https://doi.org/10.34120/jsis.v41i144.3585

To cite:

Muhamad, S. A. (2026). Imam Ibin Qayyim Al-jawziyyah's approach in dealing with the contradictory hadith based on his book Tahtheeb Sunan Abi Dawud. *Journal of Sharia and Islamic Studies*, *41*(144), 135-168.

https://doi.org/10.34120/jsis.v41i144.3585

منهج الإمام ابن قيّم الجوزية في مختلف الحديث من خلال كتابه تهذيب سنن أبي داود

د. صفية عبد الصمد محمد *

تاريخ الاستلام: أكتوبر ٢٠٢٤ تاريخ الإجازة: نوفمبر ٢٠٢٤

ملخص البحث

تقوم فكرة البحث على دراسة منهج الإمام ابن قيم الجوزية في علم مختلف الحديث من خلال كتابه المعروف بتهذيب سنن أبي داود، **ويهدف إلى** بيان منهج الإمام ابن القيِّم في دفع التعارض بين الأحاديث المشكلة من خلال أحد مؤلفاته المهمة في علم مختلف الحديث ومشكله، وذلك من جهة استعمال ابن القيّم لمصطلح مشكل الحديث أو مختلف الحديث، وبتوضيح ترتيبه لمسالك دفع التعارض بين النصوص، لما في هذين الجانبين من إضافة على الدراسات السابقة التي وقفت عليها في الباب. وتكمن **أهمية البحث** في أنه يعتمد في الوصول إلى منهج ابن القيّم في مختلف الحديث على أهم مصنّفاته في هذا العلم؛ حيث جعل رحمه الله حلَّ مشكلات المتون الحديثية، ودفعَ ما يوهم التعارض بين النصوص هدفاً رئيساً في تصنيف الكتاب. وتتمثل **إشكالية البحث** في إظهار منهج ابن القيم من خلال كتابه المذكور تحديداً. **وانتهج البحث** المنهجين الوصفي والتحليلي. **وكان من أهم نتائجه:** اعتمادُ ابن القيِّم رحمه الله اصطلاحَ المشكل عند ذكره التعارض بين الأحاديث. والتزامه في إزالة التعارض الظاهري سلوكَ مسلك الجمع أولاً، ثمَّ الترجيح، وإرجاء اللجوء إلى مسلك النسخ الاجتهادي، مع التنصيص على بطلانه مع إمكانية الجمع أو الترجيح، كما وضع لإثبات

* **د. صفية عبد الصمد محمد:** تحمل شهادة الدكتوراة في الحديث وعلومه من جامعة الشارقة عام ٢٠٢٢. والماجستير في التفسير والحديث من جامعة الشارقة، عام ٢٠١٦. والليسانس في الفقه وأصوله من جامعة الشارقة، عام ٢٠١١. تعمل محاضرة في قسم القراءات بكلية القرآن الكريم في الجامعة القاسمية، منذ عام ٢٠٢٣. لها كتاب تحت الطبع، و٣ أبحاث علمية محكمة.
الاهتمامات البحثية: فقه الحديث، مختلف الحديث، الحديث التحليلي، التراجم.
البريد الإلكتروني: smuhamad@alqasimia.ac.ae

النسخ شروطاً. **ويوصي البحث** بالاهتمام بعلم مشكل الحديث ومختلفه، وضرورة العناية بدراسة مناهج الأئمة من خلال مصنفاتهم الخاصة في العلم المعني، للوصول لنتائج أكثر دقة وسلامة.

الكلمات المفتاحية: ابن القيّم، منهج ابن القيم، مختلف الحديث، تهذيب سنن أبي داود.

Imam Ibin Qayyim Al-jawziyyah's Approach In Dealing With The Contradictory Hadith baced on his Book (Tahtheeb Sunan Abi Dawud)

Dr. Safiya Abdul Samad Muhamad *

Submitted Date:Oct 2024 **Accepted Date: Nov 2024**

Abstract

The study examines Imam Ibn Qayyim al-Jawziyya's approach to contradictory hadith in his book Tahtheeb Sunan Abi Dawud. It aims to explain his methods for resolving conflicts between ahadith, focusing on his use of the term "Almushkil", and clarifying his order for the methods of eliminating the conflict between texts. **The importance** of the research lies in its reliance on one of Ibn al-Qayyim's most significant works in the science of contradictory hadith. The main objective is to explore his approach through this specific book. **The study employs descriptive** and analytical methods, concluding that Ibn al-Qayyim used the term "Almushkil" to express Contradictory ahadith, and exploring that his systematic approach started with the method of combination, followed by weighting between texts, and minimizing the use of abrogation and countermanded using it with the possibility of

* Lecturer - Department of the Various Modes of Recitation - College of Holy Quran - Al Qasimia University - U.A.E
Email: smuhamad@alqasimia.ac.ae

combination or weighting, and set conditions for it. **The research** suggests further study of the methods used by other imams relying on their most significant works in the science of contradictory hadith to achieve more accurate results.

Keywords: Ibn al-Qayyim - Ibn al-Qayyim's approach - Contradictory Hadith - Tahtheeb Sunan Abi Dawud.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتمُّ التسليم، على سيدنا ونبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد: فإن الله تبارك وتعالى قيَّض لسنة نبيه صلى الله عليه وسلم رجالاً ينافحون عنها على مرِّ الأزمان، فيردون الشُّبَه، ويكشفون الزيغ، ويزيلون الإشكال، ويؤلِّفون بين السنن والأحكام. ومن حكمة الله تعالى أن أوجد في نصوص الوحي التي أنزلها ما يوهم ظاهرها التعارض، ليمحِّص بها الإيمان، ويميّز بها أهل العلم والعرفان.

وعلم مختلف الحديث ومشكله الذي يبحث في هذا النوع من النصوص، من أدقِّ أنواع العلوم وأغمضها، ولا يلج بابه إلا من رَسَخ في العلم، وشيّد فيه بنيانه. قال النووي رحمه الله: «وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه، والأصوليون الغواصون على المعاني»[١]، وقال ابن حزم رحمه الله: «وهذا من أدق ما يمكن أن يعترض أهل العلم من تأليف النصوص وأغمضه وأصعبه»[٢].

وقد اهتم أئمة الإسلام بهذا العلم، فمنهم من صنَّف فيه المؤلفات المفردة، ومنهم من ظهر له جهود بارزة في خدمة هذا العلم ضمن مصنَّفاته المختلفة. ومن هؤلاء الأعلام: الإمام الكبير، والعَلم النحرير، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب، المعروف بابن قيِّم الجَوْزِيَّة، صاحب التصانيف المشتهرة التي سار بها الركبان، واغترف من علومها الشيوخ والشبان، وظهر فيها نبوغ مصنِّفه في علم مختلف الحديث ومشكله في مصنَّفات متعددة، ومواطن متفرقة. وأحببت في بحثي أن أكشف عن منهجه في هذا العلم من خلال كتابه المعروف بتهذيب سنن أبي داود.

---

(١) النووي، يحيى بن شرف، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، تحقيق: محمد عثمان الخشت، (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ)، ط٢، ص:٩٠.

(٢) ابن حزم الظاهري، علي بن أحمد، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: أحمد شاكر، (بيروت: دار الآفاق الجديدة)، ج:٢، ص:٢٦.

أهمية البحث:

كتاب تهذيب سنن أبي داود لابن القيِّم –الذي هو في الأصل تهذيب لمختصر سنن أبي داود للمنذري–، سمّاه مؤلفه في كتابه زاد المعاد[1]: (تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته)، وأطلق تلميذه ابن رجب عليه اسم: (تهذيب سنن أبي داود وإيضاح مشكلاته والكلام على ما فيه من الأحاديث المعلولة)[2]. وقال ابن القيّم في مقدمته: «جعلت كتابه –أي كتاب المنذري– من أفضل الزاد، واتخذته ذخيرة ليوم المعاد، فهذّبته نحو ما هذّب هو به الأصل، وزدت عليه من الكلام على علل سكت عنها أو لم يكملها، والتعرّض إلى تصحيح أحاديث لم يصححها، والكلام على متون مشكلة لم يفتح مقفلها»[3].

فجعل رحمه الله حلَّ مشكلات المتون الحديثية، ودفعَ ما يوهم التعارض بين النصوص هدفاً رئيساً من أهداف تصنيف هذا الكتاب الجليل، فهو حريّ بأن يعتمد في إيضاح منهج الإمام في هذا الباب.

أسئلة البحث:

سيجيب البحث بإذن الله عن الأسئلة الآتية:

- ما المصطلح الذي استعمله ابن القيم رحمه الله في التعبير عن علم مختلف الحديث؟
- ما المنهج الذي اختاره ابن القيم لدفع التعارض الظاهري بين الأدلة مع نبوغه في شتى العلوم الشرعية؟
- هل أوضح ابن القيِّم رحمه الله القواعد التي رسمها لنفسه ليسير عليها في علم مختلف الحديث ومشكله ولاسيما في كتابه الذي حمل في مفردات عنوانه اسم هذا العلم؟

(١) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، زاد المعاد في هدي خير العباد، (بيروت: مؤسسة الرسالة، والكويت: مكتبة المنار الإسلامية، ١٤١٥هـ)، ط٢٧، ج:١، ص:١٤٨.

(٢) ابن رجب الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد، ذيل طبقات الحنابلة. تحقيق: عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، (الرياض: مكتبة العبيكان، ١٤٢٥هـ)، ج:٥، ص:١٧٤.

(٣) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، تحقيق: علي العمران ونبيل السندي، (مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ١٤٣٧هـ)، ج:١، ص:٦.

حدود البحث:

اقتصر البحث على استخلاص منهج الإمام ابن القيِّم في علم مختلف الحديث ومشكله من خلال كتابه تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ولم يتعدّ إلى غيره من المصنَّفات وإن اشتملت جوانب من هذا العلم، لظهور دراسات في بعضها كما سيأتي.

أهداف البحث:

يسعى هذا البحث إلى:

- الإسهام في تسليط الضوء على أحد المؤلفات المهمة التي تعنى بعلم مختلف الحديث ومشكله، وذلك لأهميتها في الذب عن السنة، والرد على الطاعنين بها.
- بيان منهج ابن القيِّم رحمه الله في دفع التعارض بين الأحاديث المشكلة، من جهة استعماله مصطلح مشكل الحديث، وبتوضيح ترتيبه لمسالك دفع التعارض بين النصوص.
- الكشف عن أقوال ابن القيم في الإفصاح عن منهجه في علم مختلف الحديث ومشكله من خلال مصنَّف له خاصّ في هذا العلم.

الدراسات السابقة:

وقفت على رسالة جامعية بعنوان: منهج الإمام ابن قيِّم الجوزية في مختلف الحديث وأثره في بناء الأحكام الفقهية .. دراسة تطبيقية من خلال كتابه زاد المعاد، نال بها صاحبها محمد أحمد أبو شعبان درجة الماجستير في الحديث الشريف وعلومه من جامعة غزة.

وثمة رسائل أخرى في دراسة مختلف الحديث عند ابن القيّم من خلال بعض أبواب العلم كالطهارة والصلاة والحج، منها: أجوبة ابن القيم عن الأحاديث التي ظاهرها التعارض في العقيدة والطهارة والصلاة جمعًا ودراسة، للدكتور محمد بخيت الحجيلي، قدّمت بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة سنة ٢٠٠٥م. وكذلك أجوبة ابن القيم عن مختلف الحديث في كتاب الحج، لعلي بن عبدالرحمن العويشز، قدّمت بجامعة الملك سعود سنة ٢٠١٠م. أجوبة ابن القيم عن الأحاديث التي ظاهرها التعارض في فقه الأسرة، للدكتورة نسرين التركي، قدّمت بجامعة القصيم سنة ٢٠٢٠م.

ولم أجد من تناول منهجه في مختلف الحديث من خلال كتابه تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته تحديداً وبشكل كلي، فنشطت لذلك بحثاً عن منهجه من زاوية مختلفة ولاسيما أن الكتاب يعد من المصنّفات المهمة في علم مختلف الحديث. وقد أبان البحث بفضل الله عن جانب مهم في ترتيب مسالك دفع التعارض عند ابن القيم، وأظهر جملة من أقواله في تأصيل قواعد هذا العلم، فأضحى الكشف عن هذه الأقوال القيّمة في بابها من المصنِّف نفسه إضافة علميّة تُضَمّ إلى الدراسات السابقة. والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

منهجية البحث:

سلكت في هذا البحث المنهج الوصفي والتحليلي في عرض مادة البحث وإيراد النماذج التطبيقية، ثمّ توضيح وجه الدلالة من تلك النماذج، وبيان منهج دفع التعارض عنها، واستخلاص منهج ابن القيِّم في هذا العلم.

إجراءات البحث:

لإنجاز هذا العمل وتقديم ثمرته في هذا البحث قمت بالآتي:

- استقراء الكتاب كله للوقوف على جميع الأحاديث التي تتعلّق بمختلف الحديث ومشكله.
- تحليل تعليقات ابن القيّم على الأحاديث لمعرفة المسلك الذي سلكه في دفع التعارض الظاهري بين النصوص، ثم انتقاء نماذج لعرضها في مادة البحث.
- استنباط المنهج العام الذي سار عليه ابن القيِّم، مع الحرص على استخراج العبارات التي ذكرها في هذا الكتاب دليلاً إلى منهجه، وشاهداً عليه.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وذلك على النحو الآتي:

المقدمة: وفيها: موضوع البحث، وأهميته، وأسئلته، وحدوده، وأهدافه، ومنهجه، وإجراءاته، وخطته.

التمهيد: وفيه تعريف مختصر بعلم مختلف الحديث ومشكله، وإلماع إلى اختلاف العلماء في ترتيب مسالك دفع التعارض عند استعمالها.

المبحث الأول: نماذج من دفع التعارض عن الأحاديث المشكلة عند الإمام ابن القيِّم من خلال كتابه تهذيب سنن أبي داود، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التمثيل على سلوك الإمام ابن القيِّم مسلك الجمع.

المطلب الثاني: التمثيل على سلوك الإمام ابن القيِّم مسلك الترجيح.

المطلب الثالث: التمثيل على سلوك الإمام ابن القيِّم مسلك النسخ.

المبحث الثاني: استخلاص منهج الإمام ابن القيِّم في التعامل مع مختلف الحديث، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: منهج ابن القيِّم في استعمال اصطلاح المُشْكِل والمختلِف.

المطلب الثاني: ترتيب مسالك دفع التعارض عند ابن القيِّم ومنهجه في كلٍّ مسلك.

الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث والتوصيات.

فهرس المصادر والمراجع.

هذا، والله سبحانه الموفِّق والمُعين. وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

التمهيد

الحديث النبوي وحيٌ من الله تعالى، قال سبحانه مخبراً عن نبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿وما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحيٌ يوحى﴾ (سورة النجم ٣،٤)، ونصوص الوحي لا تعارض فيها ألبتَّة، فهي متآلفة متوافقة، لكن الأفهام في إدراك مقاصدها متفاوتة، وقد يظهر لها ما يوهم التعارض بين النصوص لقصور في الفهم، يقول الشاطبي رحمه الله: "كل من تحقق بأصول الشريعة؛ فأدلتها عنده لا تكاد تتعارض، كما أن كل من حقق مناط المسائل؛ فلا يكاد يقف في متشابه؛ لأن الشريعة لا تعارض فيها ألبتة، فالمتحقق بها متحقق بما في نفس الأمر؛ فيلزم ألا يكون عنده تعارض، ولذلك لا تجد ألبتة دليلين أجمع المسلمون على تعارضهما بحيث وجب عليهم الوقوف؛ لكن لما كان أفراد المجتهدين غير معصومين من الخطأ؛ أمكن التعارض بين الأدلة عندهم"[(١)]، وقال ابن القيم رحمه الله: «وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان من كل وجه، ليس أحدهما ناسخاً للآخر، فهذا لا يوجد أصلاً، ومعاذ الله أن يوجد في كلام الصادق المصدوق الذي لا يخرج من بين شفتيه إلا الحق، والآفة من التقصير في معرفة المنقول والتمييز بين صحيحه ومعلوله، أو من القصور في فهم مراده صلى الله عليه وسلم، وحمل كلامه على غير ما عناه به، أو منهما معاً، ومن هاهنا وقع من الاختلاف والفساد ما وقع"[(٢)].

وقد جعل العلماء ما يتعلّق بالتعارض بين الأحاديث نوعاً من أنواع علوم الحديث الشريف، وهو علم مختلف الحديث ومشكله. وسأمهِّد لبحثي هذا بالإشارة إلى بعض المهمات المتعلّقة بهذا العلم، متوخيةً الإيجاز لوجود دراسات مستفيضة في ذلك.

تعريف مختلف الحديث:

تضبط كلمة مختلف بالكسر والفتح، على وزن اسم الفاعل، واسم المفعول[(٣)].

(١) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات، تحقيق: مشهور آل سلمان، (القاهرة: دار ابن عفان، ١٤١٧هـ)، ج:٥، ص:٣٤١.

(٢) زاد المعاد، ابن قيم الجوزية، ج:٤، ص: ١٣٧-١٣٨.

(٣) خياط، أسامة بن عبد الله، مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء ..دراسة حديثية أصولية فقهية تحليلية، (الرياض: دار الفضيلة، ١٤٢١هـ)، ص:٢٥. والطواري، طارق بن محمد، مختلف الحديث وأثره في أحكام الحدود والعقوبات، (بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٨هـ)، ص: ٣١.

وتعريف مختلف الحديث بالضبط الأول: «الحديث الذي عارضه ظاهراً مثله»[١]، أو «الحديث المقبول المعارض بمثله، مع إمكان الجمع أو الترجيح بينهما»[٢] -عند من يرى قصره على ما يمكن الجمع أو الترجيح بينهما-.

وبالضبط الثاني: «أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً فيوفّق بينهما، أو يرجّح أحدهما على الآخر»[٣].

أي «أن التعريف على الضبط الأول يُراد به الحديث نفسه، بينما يُراد بالتعريف على الضبط الثاني نفس التضاد والاختلاف»[٤]، وكلا الضبطين مستعمل.

شروط مختلف الحديث[٥]:

يتبيَّن من التعريفات السابقة وجود أربعة شروط ينبغي توافرها في الحديث المختلف، وهي:

- أن يكون الحديث مقبولاً.
- أن يرد حديث آخر معارض له ظاهراً.
- أن يكون الحديث المعارض له صالحاً للاحتجاج به.
- أن يكون الجمع أو الترجيح بين الحديثين المتضادين ممكناً.

(١) مقدمات في علم مختلف الحديث، علي العويشز، مقالة علمية مرفوعة على موقع المسلم https://almoslim.net/node/٨٣٩٠٨. (استرجعت بتاريخ ٢٤/رمضان/١٤٤٥هـ).

(٢) العيساوي، يوسف خلف، أثر العربية في استنباط الأحكام الفقهية من السنة النبوية، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٣هـ)، ص:١٠٠. وينظر: ابن حجر، أحمد العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: نور الدين عتر، (دمشق: مطبعة الصباح، ١٤٢١ هـ)، ط٣، ص:٧٦.

(٣) التقريب والتيسير، يحيى بن شرف النووي، ص:٩٠.

(٤) مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء، أسامة خياط، ص:٢٦.

(٥) ينظر: المصدر السابق، ص:٢٦-٢٧. ومختلف الحديث وأثره في أحكام الحدود والعقوبات، طارق بن محمد الطواري، ص:٣٣.

تعريف مشكل الحديث:

أما مشكل الحديث فهو: الحديث المقبول الذي غاب عن كثير من الناس علم ما فيه، أو عارضه –ظاهراً– دليل شرعي أو عقلي[١].

العلاقة بين المختلف والمشكل:

مختلف الحديث هو معارضة حديث لحديث ظاهراً، أما مشكل الحديث فيكون التعارض الظاهري فيه بين آية وحديث، أوبين حديثين أو أكثر، أو بين الحديث والإجماع، أو القياس، أو العقل[٢]. وإذا تأملنا العلاقة بين المختلف والمشكل نجد أن بينهما «علاقة عموم وخصوص، لأن كل مختلف حديث مشكل، وليس كل مشكلٍ مختلفَ حديث»[٣].

وإلى هذا التفريق ذهب جماعة من الباحثين المتأخرين، بيد أن منهج عدم التفريق بين المصطلحين هو واقع عدد من المصنفات المتقدمة في هذا المجال ككتاب تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة، وكتاب مشكل الآثار لأبي جعفر الطحاوي. وأفرد الإمام الشافعي المختلف بالتصنيف دون المشكل في كتابه اختلاف الحديث[٤].

اختلاف العلماء في ترتيب مسالك دفع التعارض عند الاستعمال:

استند أهل العلم في دفع التعارض الظاهري بين النصوص إلى أربعة مسالك، هي: الجمع، والنسخ، والترجيح، وإن تعذّرت جميعها فالتوقف.

ولست بصدد التعريف بهذه المسالك وبيانها، وإنما أود الإشارة فقط إلى اختلافهم في ترتيب المسالك الثلاثة الأولى –مع اتفاقهم على تقديم النسخ إن ثبت بنصٍ صريح–؛ إذ ذهب جمهور المحدثين إلى ترتيب هذه المسالك على الوجه الآتي: الجمع، ثمَّ النسخ، ثمَّ الترجيح.

---

(١) مختلف الحديث بين المحدّثين والأصوليين الفقهاء، أسامة خياط، ص:٣٠– ٣٢.
(٢) ينظر: مقدمات في علم مختلف الحديث، العويشز، ص: ٣.
(٣) مختلف الحديث بين المحدّثين والأصوليين الفقهاء، أسامة خياط، ص: ٣٦.
(٤) ينظر: مختلف الحديث بين المحدّثين والأصوليين الفقهاء، أسامة خياط، ص: ٣٨–٣٩. والزحيلي، محمد مصطفى، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، (دمشق: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٧هـ)، ج:٢، ص: ٤١١–٤٢٠.

وذهب جمهور الفقهاء والأصوليين إلى تقديم الترجيح على النسخ، بعد اتفاقهم مع الجمهور على البدء بالجمع. وترتيبها عند الحنفية على النحو الآتي: النسخ، ثمَّ الترجيح، ثمَّ الجمع.

وأما مسلك التوقف فيأتي في المرتبة الرابعة، وليس له أثر عملي، وإن وُجد فهو من باب التوقف النسبي؛ أي ما لا يتبين لأحد العلماء وجه دفع التعارض عنه فيوقف فيه، حتى يظهر لغيره من أهل العلم، فينتفي بذلك التعارض. والله أعلم(١).

وسيكشف هذا البحث بإذن الله عن المنهج الذي اتبعه الإمام ابن قيّم الجوزية في ترتيب تلك المسالك.

(١) ينظر: مناهج العلماء في دفع التعارض وترتيب الأدلة، محمد المختار الشنقيطي، مجلة المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي، العدد: ٢٨، ١٤٢٤هـ، ص: ١٣٥. ومختلف الحديث وأثره في أحكام الحدود والعقوبات، طارق بن محمد الطواري، ص: ٣٨٢. ومختلف الحديث بين المحدِّثين والأصوليين الفقهاء، أسامة خياط، ص: ٣٨٨.

المبحث الأول
نماذج على مسالك دفع التعارض عند الإمام ابن القيِّم
من خلال كتابه تهذيب السنن

اتَّبع الإمام ابن قيِّم الجوزية – في كتابه تهذيب سنن أبي داود ثلاثة مسالك في دفع التعارض بين الأحاديث، وهي: الجمع، والترجيح، والنسخ، ولم يتوقف في أي حديث، وسأسوق منها نماذج منتقاة على هاتيك المسالك، مع ذكر عدد الأحاديث التي اقتفى فيها كل مسلك منها.

المطلب الأول: التمثيل على سلوك الإمام ابن القيِّم مسلك الجمع:

كثر سلوك ابن القيِّم رحمه مسلك الجمع بين الأحاديث التي دفع عنها توهُّم التعارض، ولأن المقام لا يسع ذكر عشرات الأمثلة دونكم نموذجين على صنيعه:

المثال الأول: في تعيين أفضل الأيام:

الحديث الأول: عن عبد الله بن قُرطٍ رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن أعظم الأيام عند الله يوم النحر، ثم يوم القَرِّ"[(١)].

الحديث الثاني: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه خُلق آدم، وفيه أُهبط، وفيه مات، وفيه تيب عليه، وفيه تقوم الساعة، وما من دابة إلا وهي مُصِيخَة[(٢)] يوم الجمعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس شفقاً من الساعة إلا الجن والإنس، وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه»[(٣)].

بيان وجه التعارض ودفعه: قال الإمام ابن القيم رحمه الله: «وفيه –(أي في الحديث الأول)– دليل على أن يوم النحر أفضل الأيام. وذهبت جماعة من العلماء إلى أن يوم الجمعة

(١) أخرجه أبو داود في سننه، (١٧٦٥). وقال الحاكم في المستدرك على الصحيحين، (٧٥٢٢): «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرِّجاه».

(٢) أي: «مستمعة، منصتة». ابن الأثير، مجد الدين بن محمد، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، (بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ)، ج:٣، ص: ٦٤.

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه، (٢٧٧٢). وأخرج مسلم في صحيحه طرفاً منه (٨٥٤).

أفضل الأيام، واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم: "خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة"(١)، وهو حديث صحيح رواه ابن حبان(٢) وغيره. وفصل النزاع أن يوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع، ويوم النحر أفضل أيام العام، فيوم النحر مفضّل على الأيام كلها التي فيها الجمعة وغيرها، ويوم الجمعة مفضّل على أيام الأسبوع. فإن اجتمعا في يوم تظاهرت الفضيلتان، وإن تباينا، فيوم النحر أفضل وأعظم لهذا الحديث. والله أعلم»(٣). فجمع بين الحديثين بحمل كلٍّ منهما على حال، وأعمل النصين.

المثال الثاني: في حكم لبس الثوب الأحمر:

الحديث الأول: عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: «مرَّ على النبي صلى الله عليه وسلم رجل عليه ثوبان أحمران، فسلم، فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم عليه"(٤).

الحديث الثاني: عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم مربوعاً، وقد رأيته في حلة حمراء، ما رأيت شيئاً أحسن منه"(٥).

بيان وجه التعارض ودفعه: قال الإمام ابن القيم رحمه الله: وقد روى مسلم في صحيحه عن علي بن أبي طالب قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لباس القَسِّيِّ(٦) والمُعَصْفَر(٧)، وعن تختم الذهب، وعن قراءة القرآن في الركوع»(٨)، وقد تقدّم. وروى أيضاً في

(١) سبق تخريجه.
(٢) (٢٨١١).
(٣) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ابن قيم الجوزية، ج: ١، ص: ٢٨٦.
(٤) أخرجه أبو داود في سننه، (٤٠٦٩). وقال الحاكم في المستدرك على الصحيحين، (٧٣٩٩): «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرِّجاه».
(٥) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، (٣٥٥١/٥٨٤٨/ ٥٩٠١). ومسلم في صحيحه، (٢٣٣٧). واللفظ للبخاري.
(٦) قال مجد الدين بن الأثير في كتابه النهاية في غريب الحديث والأثر، ج:٤، ص: ٥٩: «هي ثياب من كتان مخلوط بحرير، يؤتى بها من مصر، نُسبت إلى قرية على شاطىء البحر قريباً من تنيس، يُقال لها القَس بفتح القاف، وبعض أهل الحديث يكسرها».
(٧) أي المصبوغ بالعُصْفُر، وفي المعجم الوسيط. (القاهرة: مجمع اللغة العربية)، ج:٢، ص: ٦٠٥: «العُصْفُر: نبات صيفي من الفصيلة المركبة أنبوبية الزهر يستعمل زهره تابلاً، ويستخرج منه صبغ أحمر يصبغ به الحرير ونحوه».
(٨) (٢٠٧٨).

صحيحه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: «رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبين معصفرين، فقال: أمك أمرتك بهذا؟ قلت: أغسلهما؟ قال: بل أحرقهما"(١). وروى أيضاً في صحيحه عن عبد الله بن عمرو أيضاً قال: «رأى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبين معصفرين، فقال: إن هذه من لباس الكفار فلا تلبسها"(٢)، وهذه الأحاديث صريحة في التحريم، لا معارض لها، فالعجب ممن تركها.

وقد عارضها بعض الناس بحديث البراء بن عازب قال: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلّة حمراء، لم أرَ شيئاً قَطُّ أحسن منه" متفق عليه. وكان بعض المنتسبين إلى العلم يخرج إلى أصحابه في الثوب المُشبَعِ حُمرة، ويزعم أنه يقصد اتباع هذا الحديث، وهذا وهم وغلط بيّن، فإن الحلّة هي البرود التي قد صُبغ غزلها ونُسج الأحمر مع غيره، فهي بُرْد فيه أسود وأحمر، وهي معروفة عند أهل اليمن قديماً وحديثاً. والحلة إزار ورداء مجموعهما يسمى حلة، فإذا كان البرد فيه أحمر وأسود قيل: بُرْد أحمر وحلة حمراء، فهذا غير المُضرَّج المشبعِ حمرة. وذهب بعض أهل العلم إلى أن النهي إنما هو عن المُعَصْفَر خاصة، فأما المصبوغ بغير العُصْفُر من الأصباغ التي تحمر الثوب، كالمَدَر(٣) والمَغْرَة(٤) فلا بأس به. قال الترمذي في حديث النهي عن المُعَصْفَر: «معناه عند أهل الحديث أنه كره المُعَصْفَر»(٥)، قال -(أي الترمذي في الموضع نفسه)-: «ورأوا أن ما صبغ بالحمرة من مدر أو غيره فلا بأس به ما لم يكن معصفراً»(٦).

فذهب ابن القيِّم رحمه الله إلى أن النهي وارد في الثوب المشبع حمرة، أما الأحمر المنسوج مع غيره فلا يدخله النهي. وأورد أيضاً رأياً آخراً في الجمع بين الحديثين؛ وذلك بقصر النهي على المُعَصْفَر دون غيره(٧).

(١) (٢٠٧٧).
(٢) (٢٠٧٧).
(٣) والمَدَر هو: الطين المتماسك الذي بُنِي به البيوت سابقاً، والقطعة مِنْهُ مَدَرَة. يُنظر: مصطفى، إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط، ٢: ٨٥٨.
(٤) والمَغْرَة: الطين الأحمر، ويستعمل في صباغة الثياب، وفي الطلاء. يُنظر: مصطفى، إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط، ٢: ٨٧٩.
(٥) السنن، الترمذي، ج:٤، ص:٤١٣، عند الحديث (٢٨٠٧).
(٦) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ابن قيم الجوزية، ج:٣، ص: ٥٩– ٦١.
(٧) وقال الخطابي في معالم السنن، ج:٤، ص: ١٩٣: «قد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجال عن=

المطلب الثاني: التمثيل على سلوك الإمام ابن القيِّم مسلك الترجيح

ولابن القيِّم رحمه الله في سلوك مسلك الترجيح في دفع التعارض نماذج متعددة من خلال كتاب تهذيب السنن تفوق عدد الأحاديث التي نهج فيها مسلك الجمع، أذكر منها:

المثال الأول: في وضع الركبتين قبل اليدين عند السجود:

الحديث الأول: عن وائل بن حُجْر رضي الله عنه قال: "رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه"(١).

الحديث الثاني: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير، وليضع يديه قبل ركبتيه"(٢).

بيان وجه التعارض بين الحديثين: في الحديثين تعارض بين فعل النبي صلى الله عليه وسلم بالبداءة بالركبتين إذا سجد، وبين أمره صلى الله عليه وسلم بالبداءة باليدين.

دفع التعارض بين الحديثين: قال الإمام ابن القيم رحمه الله بعد تناول إسناد الحديثين بالدراسة: «والراجح البداءة بالركبتين لوجوه:

أحدها: إن حديث وائل بن حُجْر لم يختلف عليه، وحديث أبي هريرة قد اختلف فيه كما ذكرنا.

الثاني: إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التشبُّه بالجمل في بروكه، والجمل إذا برك إنما يبدأ بيديه قبل ركبتيه. وهذا موافق لنهيه صلى الله عليه وسلم عن التشبُّه بالحيوانات في الصلاة، فنهى عن التشبُّه بالغراب في النقر، والتفات كالتفات الثعلب، وافتراش كافتراش السبع، وإقعاء كإقعاء الكلب، ورفع الأيدي في السلام كأذناب الخيل، وبروك كبروك البعير.

=لبس المعصفر، وكره لهم الحمرة في اللباس، فكان ذلك منصرفاً إلى ما صُبغ من الثياب بعد النسج، فأما ما صُبغ غزله ثم نُسج فغير داخل في النهي".

(١) أخرجه أبو داود في سننه، (٨٣٨). والترمذي في جامعه، ٢٦٨، والنسائي في سننه، ١٠٨٩. وابن ماجه في سننه، ٨٨٢. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، لا نعرف أحداً رواه غير شريك. والعمل عليه عند أكثر أهل العلم يرون أن يضع الرجل ركبتيه قبل يديه، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه. وروى همام، عن عاصم هذا مرسلاً، ولم يذكر فيه وائل بن حجر».

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، (٨٤٠)، والنسائي في سننه، (١٠٩١)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: «إسناده قوي».

الثالث: حديث أنس[١] من رواية حفص بن غياث عن عاصم الأحول عنه ولم يختلف.

الرابع: إنه ثابت عن عمر بن الخطاب[٢]، وأما حديث عبد الله ابنه فالمرفوع منه ضعيف[٣]، وأما الموقوف فقال البيهقي: المشهور عنه: (إذا سجد أحدكم فليضع يديه، فإذا رفع فليرفعهما، فإن اليدين تسجدان كما يسجد الوجه)[٤]، فهذا هو الصحيح عنه»[٥]. فرجَّح حديث وائل بن حُجر باعتبار ثبوته وعدم اختلافه من جهة، وباعتبار علِّية الحكم من جهة أخرى

المثال الثاني: في مدة تعريف اللُّقَطة:

الحديث الأول: عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن اللُّقَطة، فقال: "عرِّفها سنة، فإن جاء باغيها فأدِّها إليه، وإلا فاعرف عِفَاصَها ووِكَاءها ثم كُلْها، فإن جاء باغيها فأدِّها إليه"[٦].

الحديث الثاني: أخرج مسلم في صحيحه من طريق شعبة عن سلمة بن كُهَيل، قال: سمعت سُوَيدَ بن غَفَلَة، قال: خرجت أنا وزيد بن صُوحَان، وسلمان بن ربيعة، غازين، فوجدت سوطاً فأخذته، فقالا لي: دعه، فقلت: لا، ولكني أعرّفه، فإن جاء صاحبه، وإلا استمتعت به، قال: فأبيت عليهما، فلما رجعنا من غزاتنا، قُضي لي أني حججت، فأتيت المدينة، فلقيت أُبي بن كعب، فأخبرته بشأن السوط وبقولهما، فقال: «إني وجدت صرَّة فيها مائة دينار على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتيت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: عرِّفها حولاً، قال: فعرَّفتها فلم أجد من يعرفها، ثم أتيته، فقال: عرِّفها حولاً، فعرَّفتها، فلم أجد من يعرفها، ثم أتيته، فقال: عرِّفها حولاً، فعرَّفتها فلم أجد من يعرفها، فقال: احفظ

(١) أخرجه الدارقطني عنه بإسناد حسن (١٣٠٨)، ونصُّ الحديث: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كبَّر حتى حاذى بإبهاميه أذنيه، ثم ركع حتى استقر كل مفصل منه في موضعه، ثم رفع رأسه حتى استقر كل مفصل منه في موضعه، ثم انحط بالتكبير فسبقت ركبتاه يديه".

(٢) أخرجه ابن أبي شيبه في مصنَّفه، (٢٧٠٣)، ولفظه: «أن عمر كان يضع ركبتيه قبل يديه».

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، (٨٩٢).

(٤) يُنظر: البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، معرفة السنن والآثار. تحقيق: عبد المعطي أمين القلعجي، (حلب: دار الوعي، ١٩٩١م)، (٣٤٩٨).

(٥) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ابن قيم الجوزية، ج:١، ص: ٢٢٣-٢٢٤.

(٦) أخرجه أبو داود في سننه بإسناد رجاله ثقات، (١٦٣٥).

عددها، ووعاءها، ووكاءها، فإن جاء صاحبها وإلا، فاستمتع بها، فاستمتعت بها، فلقيته بعد ذلك بمكة، فقال: لا أدري بثلاثة أحوال أو حول واحد"[١].

بيان وجه التعارض: أمر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الأول بتعريف اللقطة لمدة عام واحد، ودلَّ الحديث الثاني على تعريفها لمدة ثلاثة أعوام.

دفع التعارض بين الحديثين: قال الإمام ابن القيم رحمه الله: «والسنة الصحيحة مصرِّحة بأن مدة التعريف سنة، ووقع في حديث أُبي بن كعب المتقدِّم أنها تُعرَّف ثلاثة أعوام، ووقع الشك في رواية حديث أُبي بن كعب أيضاً، هل ذلك في سنة أو في ثلاث سنين، وفي الأخرى عامين أو ثلاثة، فلم يجزم، والجازم مقدَّم»[٢]. فرجَّح الحديث الأول لما وقع في الحديث الثاني من اضطراب.

المطلب الثالث: التمثيل على سلوك الإمام ابن القيِّم مسلك النسخ:

أما في سلوك ابن القيِّم رحمه الله مسلك النسخ، فأسوق المثال الآتي والوحيد:

المثال: في صوم مَن أدرك الفجر جُنباً:

الحديث الأول: عن عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما زوجي النبي صلى الله عليه وسلم، أنهما قالتا: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جُنباً من جماع غير احتلام، ثم يصوم»[٣].

الحديث الثاني: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "من أدركه الفجر جُنباً فلا يصم"[٤].

بيان وجه التعارض: في الحديث الأول دلالة صحّة صيام من أصبح جُنباً؛ والحديث الثاني يقضي ببطلان صومه.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، (٢٤٣٧). ومسلم في صحيحه، (١٧٢٣).
(٢) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ابن قيم الجوزية، ج:١، ص: ٢٧٧.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، (١٩٢٦/ ١٩٣٠/ ١٩٣٢). ومسلم في صحيحه، (١١٠٩). وأبو داود في سننه، (٢٣٨٨)، واللفظ له.
(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، (١١٠٩).

دفع التعارض بين الحديثين: ذكر الإمام ابن القيم رحمه الله اختلاف السلف في هذه المسألة على أقوال عدة، ثمَّ قال: «وذهب الجمهور إلى صحة صومه مطلقاً في الفرض والنفل، وقالوا: حديث أبي هريرة منسوخ. واستشكلت طائفة ثبوت النسخ، وقالت: شرط النسخ أن يعلم تأخره بنقل، أو بأن تجمع الأمة على ترك الخبر المعارض له، فيُعلم أنه منسوخ، وكلا الأمرين منتفٍ ههنا، فمن أين لكم أن خبر أبي هريرة متقدّم على خبر عائشة؟! والجواب عن هذا: أنه لا يصح أن يكون آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم إبطال الصوم بذلك، لأن أزواجه أعلم بهذا الحكم، وقد أخبرن بعد وفاته صلى الله عليه وسلم أنه كان يصبح جُنباً ويصوم، ولو كان هذا هو المتقدّم لكان المعروف عند أزواجه مثل حديث أبي هريرة، ولم يحتج أزواجه بفعله الذي كان يفعله ثم نُسخ، ومحال أن يخفى هذا عليهن، فإنه كان يقسم بينهن إلى أن مات في الصوم والفطر"[١].

فاتفق مع الجمهور في سلوك مسلك النسخ في دفع التعارض بين هذين الحديثين، وردَّ على من استشكل النسخ فيها.

وهذا هو الموضع الوحيد الذي وقفت عليه في سلوك ابن القيِّم رحمه الله هذا المسلك، وسيأتي بيان ذلك في المبحث القادم بإذن الله تعالى.

(١) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ابن قيم الجوزية، ج:٢، ص: ٧٣.

المبحث الثاني
استخلاص منهج الإمام ابن القيِّم في التعامل مع مختلف الحديث

دونكم في هذا المبحث ما وقفت عليه وظهر لي بتوفيق الله تعالى من منهج الإمام ابن القيم رحمه الله في التعامل مع علم مختلف الحديث من حيث استعمال هذا الاصطلاح أولاً، ومن ثم ببيان منهجه في ترتيب مسالك دفع التعارض بين النصوص.

المطلب الأول: منهج ابن القيِّم رحمه الله في استعمال اصطلاح المُشْكِل والمختلِف:

انصبَّ اهتمام ابن القيِّم رحمه الله في هذا الكتاب على دفع التعارض المتوهَّم بين حديثين أو أكثر من الأحاديث النبوية، وهو ما يُسمَّى بمختلف الحديث، ولم يتعرّض إلى ما سوى هذا النوع من أنواع التعارض بين الحديث وغيره رغم اعتماده مصطلح المُشْكِل في مواضع عدة من الكتاب، منها قوله في موضع: «هذا من الأحاديث المشكلة جداً، وقد اختلفت مسالك الناس في دفع إشكاله»[(١)]، وقوله: «وقد أشكل هذا الحديث على الناس قديماً وحديثاً»[(٢)]. ولم يستعمل مصطلح المختلف –بالمعنى المراد هنا– إلا مرة واحدة نقلاً عن الشافعي رحمه الله، ونصُّ قوله: «وذكر الشافعي هذه الأحاديث في كتاب مختلف الحديث، ثم قال –(أي الشافعي)–: وليس من هذه الأحاديث شيء مختلف عندنا»[(٣)]. وكان الشائع عند المتقدّمين عدم التفريق بين المصطلحين، فلعلّه اتبع منهجهم.

المطلب الثاني: ترتيب مسالك دفع التعارض عند ابن القيِّم رحمه الله، ومنهجه في كلِّ مسلك:

تبيَّن لي من خلال كتاب تهذيب السنن أن الإمام ابن القيِّم سلك منهج جمهور الفقهاء والأصوليين في ترتيب مسالك دفع التعارض؛ وهي على الترتيب: الجمع، ثمَّ الترجيح، ثمَّ النسخ –مع الأخذ في الاعتبار أن النسخ المراد به هنا هو النسخ التاريخي–.

وبيان المنهج فيما يأتي، مع الجمع في هذا البيان بين العرض والاستنتاج والاستدلال بأقوال المصنِّف على ذلك؛ إذ الإنسان على نفسه بصيرة، وصاحب الدار أدرى بما فيه.

---

(١) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ابن قيم الجوزية، ج: ١، ص: ٨٦.
(٢) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ابن قيم الجوزية، ج: ١، ص: ١١٤.
(٣) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ابن قيم الجوزية، ج: ١، ص: ١٦٨.

أولاً: منهج ابن القيِّم في الجمع بين الأحاديث المشكلة:

اجتهد ابن القيم في السعي أولاً إلى الجمع بين الحديثين والتوفيق بينهما، واستعمل في هذا أوجه متعددة، منها على سبيل المثال: حمل كل حديث على حال واستعمال كل منهما في موضعه، والجمع بالتخصيص، والجمع بالتقييد. ويوضح ذلك المثال الآتي:

قوله رحمه الله في معرض دفع التعارض بين حديث عبد الله بن عكيم رضي الله عنه، قال: "قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأرض جهينة وأنا غلام شاب: ألا تستمتعوا من الميتة بإهاب ولا عصب"(١)، وحديث ميمونة رضي الله عنها: «أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على شاة ميتة ملقاة، فقال: لمن هذه؟ فقالوا: لميمونة. فقال: ما عليها لو انتفعت بإهابها قالوا: إنها ميتة فقال: إنما حرم الله عز وجل أكلها"(٢)، قال ابن القيِّم: «واختلف مسالك الفقهاء في حديث ابن عكيم وأحاديث الدباغ؛ فطائفة قدَّمت أحاديث الدباغ عليه لصحتها وسلامتها من الاضطراب، وطعنوا في حديث ابن عكيم بالاضطراب في إسناده.

وطائفة قدَّمت حديث ابن عكيم لتأخره وثقة رواته، ورأوا أن هذا الاضطراب لا يمنع الاحتجاج به. وقد رواه شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبيد الله بن عكيم فحديث محفوظ. قالوا: ويؤيده: ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من النهي عن افتراش جلود السباع والنمور(٣)، كما سيأتي.

وطائفة عملت بالأحاديث كلها، ورأت أنه لا تعارض بينها؛ فحديث ابن عكيم إنما فيه النهي عن الانتفاع بإهاب الميتة. والإهاب: هو الجلد الذي لم يدبغ، كما قاله النضر بن شميل، وقال الجوهري: «الإهاب الجلد ما لم يدبغ، والجمع: أُهُب»(٤). وأحاديث الدباغ: تدل على الاستمتاع بها بعد الدباغ، فلا تنافي بينها.

وهذه الطريقة حسنة لولا أن قوله في حديث ابن عكيم (كنت رخَّصت لكم في جلود

(١) أخرجه أبو داود في سننه، (٤١٢٧)، وإسناده ضعيف.
(٢) أخرجه النسائي في سننه، (٤٢٣٤)، وإسناد صحيح.
(3) أخرجه أبو داود في سننه، (4122)، وإسناده ضعيف.
(٤) الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطا، (بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧)، ط ٤، ج:١، ص:٨٩.

الميتة فإذا أتاكم كتابي فلا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب)[(١)]، والذي كان رخَّص فيه هو المدبوغ بدليل حديث ميمونة.

وقد يُجاب عن هذا من وجهين: أحدهما: إن هذه الزيادة لم يذكرها أحد من أهل السنن في هذا الحديث، وإنما ذكروا قوله (لا تنتفعوا من الميتة) الحديث، وإنما ذكرها الدارقطني، وقد رواه خالد الحذاء وشعبة عن الحكم، فلم يذكرا: (كنت رخَّصت لكم) فهذه اللفظة في ثبوتها شيء.

والوجه الثاني: إن الرخصة كانت مطلقة غير مقيّدة بالدباغ، وليس في حديث الزهري ذكر الدباغ، ولهذا كان ينكره، ويقول: (نستمتع بالجلد على كل حال)[(٢)]. فهذا هو الذي نهى عنه أخيراً، وأحاديث الدباغ قسم آخر لم يتناولها النهي، وليست بناسخة ولا منسوخة، وهذه أحسن الطرق.

ولا يعارض ذلك نهيه عن جلود السباع؛ فإنه نهى عن ملابستها باللبس والافتراش، كما نهى عن أكل لحومها لما في أكلها ولبس جلودها من المفسدة، وهذا حكم ليس بمنسوخ، ولا ناسخ أيضاً، وإنما هو حكم ابتدائي رافع لحكم الاستصحاب الأصلي. وبهذه الطريقة تأتلف السنن، وتستقر كل سُنَّة منها في مستقرها، وبالله التوفيق»[(٣)].

وبتأمل هذا المثال يتضح أن ابن القيم رحمه الله ذكر أولاً مسالك الفقهاء في دفع التعارض بين الحديثين، ثمَّ لم يرتضِ منها مسلك الترجيح، ودفع أيضاً مسلك النسخ، وأبان عن استحسانه مسلك الجمع بيد أنه وجّهه بما رآه مناسباً، ثمَّ قال: (وهذه أحسن الطرق)، وعلَّل اختياره بما ذيَّل به الكلام، فقال: «وبهذه الطريقة تأتلف السنن، وتستقر كل سُنَّة منها في مستقرها».

وقد تكرَّر منه – ما يظهر تشَبُّثه بهذا المسلك؛ فبعد سلوكه إيّاه في مسألة النهي عن الرُّقى، قال: "فاتفقت السنن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتآلفت، وزال عنها الاضطراب

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، (١٠٤)، وقال: «لم يروه عن أبي سعيد البصري، إلا يحيى بن أيوب تفرّد به: فضالة بن المفضل، عن أبيه».
(٢) أخرجه أبو داود في سننه، (١٨١).
(٣) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ابن قيم الجوزية، ج:١، ص: ٦٦-٦٩.

والاختلاف، وبان أن لكل فيها وجهاً، وأن ما نهى عنه غير ما أباحه وفعله، وهذا هو الواجب والواقع في نفس الأمر، والحمد لله رب العالمين[1].

وقال في موضع آخر: «وهذا المسلك في هذه الأحاديث وأمثالها فيما يكون المنهي عنه نوعاً، والمأذون فيه نوعا آخر، وكلاهما داخل تحت اسم واحد، من تفطَّن له زال عنه اضطراب كثير، يظنه من لم يحط علماً بحقيقة المنهي عنه من ذلك الجنس والمأذون فيه متعارضاً، ثم يسلك مسلك النسخ، أو تضعيف أحد الأحاديث. وأما هذه الطريقة فلا يحتاج صاحبها إلى ركوب طريق النسخ، ولا تعسف أنواع العلل. وقد يظهر في كثير من المواضع، مثل هذا الموضع، وقد يدق ويلطف فيقع الاختلاف بين أهل العلم. والله يُسعد بإصابة الحق من يشاء، وذلك فضله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم»[2].

ثانياً: منهج ابن القيِّم في الترجيح بين الأحاديث المتعارضة:

ولجأ ابن القيِّم إلى الترجيح بين الحديثين وتقوية جانب أحدهما على الآخر في حال تعذر الجمع، وكانت أكثر ترجيحاته بالنظر إلى سند الحديث، وفي هذا إشارة إلى اهتمامه بتساوي الحديثين المتعارضين في الحج. ويؤيد ذلك قوله في إثبات ضعف حديثٍ معارض لأحاديث أُخر ثبت صحتها، «فمعارضتها -(أي الأحاديث الصحيحة في الباب)- بمثل هذا الحديث الواهي المضطرب المختلف في غاية البطلان»[3]. كما رجَّح أحاديث باعتبار المتن، وباعتبار أمور أخرى خارجية. وقد تتعدد أوجه الترجيح عنده في مسألة واحدة.

وللتمثيل على أوجه الترجيح التي سلكها ابن القيِّم رحمه الله، أورد مثالاً واحداً رجَّح فيه حديثاً على آخر باعتبار سبعة أوجهٍ مختلفة، ففي مسألة الوضوء من مسِّ الذَّكر: روى قيس بن طلق، عن أبيه قال: «قدمنا على نبي الله صلى الله عليه وسلم، فجاء رجل كأنه بدوي، فقال: يا نبي الله، ما ترى في مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ، فقال: هل هو إلا مضغة منه، أو بضعة منه"[4]. وأما نقض الوضوء من مس الذكر ففيه أحاديث، منها: حديث بسرة بنت صفوان مرفوعاً: «من مس ذكره فليتوضأ»[5].

(١) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ابن قيم الجوزية، ج:١، ص: ٤٥٠.
(٢) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ابن قيم الجوزية، ج:٢، ص: ٦٣٧-٦٣٩.
(٣) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ابن قيم الجوزية، ج:١، ص: ٢٠٩.
(٤) أخرجه أبو داود في سننه، (١٨٢)، وإسناده حسن.
(٥) أخرجه أبو داود في سننه، (١٨١)، وإسناده صحيح.

فالحديثان متعارضان، وقدَّ رجَّح ابن القيِّم أحاديث النقض ، فقال: «وأما حديث طلق فقد رجّح حديث بسرة وغيره عليه من وجوه:

أحدها: ضعفه.

والثاني: إن طلقاً قد اختلف عنه؛ فروى عنه: (هل هو إلا بضعة منك؟)، وروى أيوب بن عتبة عن قيس بن طلق عن أبيه مرفوعاً: «من مس فرجه فليتوضأ». رواه الطبراني، وقال: «لم يروه عن أيوب بن عتبة إلا حماد بن محمد. وهما عندي صحيحان، يشبه أن يكون سمع الحديث الأول من النبي صلى الله عليه وسلم قبل هذا، ثم سمع هذا بعدُ، فوافق حديث بسرة، وأم حبيبة، وأبي هريرة، وزيد بن خالد الجهني، وغيرهم، فسمع الناسخ والمنسوخ"[١].

الثالث: إن حديث طلق لو صحّ لكان حديث أبي هريرة ومن معه مقدّماً عليه؛ لأن طلقاً قدم المدينة وهم يبنون المسجد، فذكر الحديث، وفيه قصة مس الذكر، وأبو هريرة أسلم عام خيبر –بعد ذلك بست سنين–، وإنما يؤخذ بالأحدث فالأحدث من أمره صلى الله عليه وسلم.

الرابع: إن حديث طلق مبقي على الأصل، وحديث بسرة ناقل، والناقل مقدَّم، لأن أحكام الشارع ناقلة عما كانوا عليه.

الخامس: إن رواة النقض أكثر، وأحاديثه أشهر، فإنه من رواية بسرة، وأم حبيبة، وأبي هريرة، وأبي أيوب، وزيد بن خالد.

السادس: إنه قد ثبت الفرق بين الذكر وسائر الجسد في النظر والحس، فثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنه نهى أن يمس الرجل ذكره بيمينه"[٢]، فدلَّ أن الذكر لايشبه سائر الجسد، ولهذا صان اليمين عن مسه، فدل على أنه ليس بمنزلة الأنف، والفخذ، والرجل. فلو كان كما قال المانعون: إنه بمنزلة الإبهام واليد والرجل لم ينه عن مسه باليمين. والله أعلم.

السابع: إنه لو قدر تعارض الحديثين من كل وجه لكان الترجيح لحديث النقض لقول أكثر الصحابة، منهم: عمر بن الخطاب، وابنه، وأبو أيوب الأنصاري، وزيد بن خالد،

(١) (٨٢٣٤)، بمعناه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي قتادة، (١٥٣). ومسلم في صحيحه، (٢٦٧).

وأبوهريرة، وعبد الله بن عمرو، وجابر، وعائشة، وأم حبيبة، وبسرة بنت صفوان، رضي الله عنهم. وعن سعد بن أبي وقاص روايتان، وعن ابن عباس رضي الله عنهما روايتان»[١].

ويتضح من هذا المثال تعدد أوجه الترجيح عند ابن القيم رحمه الله؛ فجنح إلى الترجيح باعتبار: ضعف الحديث الأول واضطراب متنه، وبالأخذ بالأحدث من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لو صحَّ الحديثان، وبالأخذ بما في حكم زائد عن حكم الأصل، وبكثرة رواة الحديث الثاني وشهرتهم، وباعتضاد الحديث بمدلول حديث آخر، وبالترجيح بما أخذ به أكثر الصحابة.

ثالثاً: منهج ابن القيِّم في النسخ:

لم يلجأ ابن القيِّم رحمه الله إلى سلوك مسلك النسخ في دفع التعارض في كتابه تهذيب السنن إلا فيما تعذّر فيه الجمع أو الترجيح، ونصَّ على بطلانه مع إمكانية سلوكهما.

ولعلَّ السبب ما أشار إليه من اشتراط أمور أربعة لإثبات النسخ وقبوله وتقديمه على غيره[٢]، وهي:

١ - تعارض الناسخ والمنسوخ.

٢ - مقاومة الناسخ للمنسوخ في درجة الصحة.

٣ - بلوغ النسخ عن النبي صلى الله عليه وسلم.

٤ - تأخر الناسخ عن المنسوخ في زمن الورود.

بل دفع ابن القيِّم النسخ في مسألة فيها نصٌّ عن النبي صلى الله عليه وسلم بالنسخ لضعف سند الحديث. وذلك في حديث ابن عمر رضي الله عنهما، قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإقران[٣]، إلا أن تستأذن أصحابك»[٤]، قال ابن القيِّم رحمه

(١) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ابن قيم الجوزية، ج:١، ص: ١٢٧-١٢٩.

(٢) ينظر: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ابن قيم الجوزية، ج:٢، ص: ٤٨، و ج٢: ٦٠٠.

(٣) والإقران في التمر: ضم التمرة إلى التمرة في الأكل، مما يدل على الشَّرَه. يُنظر: العظيم آبادي، أبو الطيب محمد شمس الحق، عون المعبود شرح سنن أبي داود، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ)، ج:١٠، ص: ٢٢١.

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، (٣٨٣٤)، وإسناده صحيح.

الله: «وقد روى الطبراني في المعجم من حديث يزيد بن زريع، عن أبي خالد، عن عطاء الخراساني، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كنت نهيتكم عن الإقران، وإن الله قد أوسع الخير فأقرنوا"[(١)]. فذهبت طائفة -منهم الحازمي- في ذلك إلى النسخ وادَّعوا أن حديث بريدة ناسخ لحديث ابن عمر. قالوا: وكان النهي حيث كان العيش زهيداً والقوت متعذِّراً مراعاة لجانب الضعفاء والمساكين، وحثاً على الإيثار والمواساة، ورغبة في تعاطي أسباب العدالة حالة الاجتماع والاشتراك، فلما وسّع الله الخير وعمَّ العيش الغني والفقير، قال: (فشأنكم إذن). وهذا الذي قالوه إنما يصحُّ أن لو ثبت حديث بريدة ولا يثبت مثله»[(٢)].

وإذا سلك بعض الفقهاء في دفع التعارض بين الأحاديث مسلك النسخ مع إمكان الجمع أو الترجيح بيَّن ابن القيم بطلان النسخ، ولجأ إلى سلوك أحد المسلكين المذكورين. وقد ظهر هذا في مواضع كثيرة من الكتاب.

وربَّما شنع على القائلين بالنسخ في بعض المسائل، وأغلظ في الرد عليهم، ومن ذلك قوله: «وعياذاً بالله من شرِّ عصبيٍّ يرى العلم جهلاً، والإنصاف ظلماً، وترجيح الراجح على المرجوح عدواناً. وهذه المضايق لا يصيب السالك فيها إلا من صدقت في العلم نيته، وعلت همته. وأما من أخلد إلى أرض التقليد، واستوعر طريق الترجيح، فيقال له: ما هذا عُشَّكِ فادرُجي!»[(٣)].

ومما يجدر التنبيه إليه أنه إذا تحققت شروط النسخ وثبت إلى النبي صلى الله عليه وسلم، لا يُصار حينها إلى الجمع فضلاً عن الترجيح، والمقصود عند العلماء في ترتيب المسالك هو النسخ الاجتهادي، أما النسخ بالنصّ القطعي الصحيح فإنه ينفي وجود التعارض ولا يُلجأ مع وجوده إلى المسالك الأخرى، فما يعنيه ابن القيم رحمه الله هو النسخ التاريخي الاجتهادي.

(١) أخرجه في المعجم الأوسط، (٧٠٦٨)، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن عطاء الخراساني إلا يزيد بن بزيع».
(٢) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ابن قيم الجوزية، ج:٢، ص: ٦٢٠- ٦٢١.
(٣) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ابن قيم الجوزية، ج:٢، ص: ٤٩.

وما توصلت إليه في هذا المبحث، وما وقفت عليه من عباراتٍ صريحةٍ نثرها ابن القيِّم في كتابه هذا لتأصيل قواعد دفع التعارض الظاهري بين الأدلة، والإفصاح عن منهجه في سلوكها، هو ثمرة هذا البحث الذي استوفى بفضل الله تعالى دراسة جميع أحاديث مصنَّف من مصنَّفاته، ثم اقتصر على عرض نماذج منها لما يقتضيه المقام، وأرجو أن يؤخذ بعين الاعتبار في بيان منهج ابن القيّم ودراسة مصنَّفاته التي لم تدرس بعد من هذا الجانب.

هذا، والله تعالى أعلم.

الخاتمة

في ختام هذا البحث أذكر أهم النتائج التي وردت فيه، وهي كالآتي:

- اعتمد ابن القيِّم رحمه الله اصطلاح المشكل عند ذكره التعارض بين الأحاديث.
- رتّب الإمام ابن القيِّم رحمه الله مسالك دفع التعارض، بسلوك مسلك الجمع أولاً، ثمَّ قدَّم الترجيح على النسخ الاجتهادي. ولم أجد لمسلك التوقف أثراً في كتابه.
- راعى الإمام ابن القيِّم رحمه الله ذكر أوجه الجمع أو الترجيح في دفع التعارض عن الأحاديث، وربما اجتمع له أوجه عدة في المسألة الواحدة.
- لم يلجأ ابن القيِّم رحمه الله إلى سلوك مسلك النسخ في تهذيب السنن إلا بعد تعذّر الجمع والترجيح، ووضع لإثبات النسخ شروطاً صرّح بها في الكتاب.
- دفع ابن القيِّم النسخ في مسألة فيها نصٌّ عن النبي صلى الله عليه وسلم بالنسخ لضعف سند الحديث.
- اجتهد رحمه الله في إبطال القول بالنسخ التاريخي مع إمكان الجمع والترجيح، وظهر ذلك جلياً في مناقشته المسائل المختلفة في هذا الكتاب، وصرَّح بذلك.

وأوصي الباحثين في السُّنَّة وعلومها بالاهتمام بعلم مشكل الحديث ومختلفه، ومداومة النظر في مؤلفاته، والتصدّي للإشكالات المعاصرة وفق مناهج العلماء المتقدّمين، ذباً عن حياض السُّنَّة الشريفة. كما أوصي طلاب العلم بضرورة العناية بالمصنفات الخاصة في العلم الذي يُراد دراسة منهج المصنفين فيه، لمظنَّة الوصول إلى المراد مع سلامة النتائج. والله أعلم.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، وسلَّم.

المراجع

ابن الأثير، أبو السعادات بن محمد. (1399هـ). *النهاية في غريب الحديث والأثر* (طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، تحقيق؛ د.ط). بيروت: المكتبة العلمية.

البخاري، محمد بن إسماعيل. (1422هـ). *الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه* (محمد زهير الناصر، تحقيق؛ د.ط). بيروت: دار طوق النجاة.

البيهقي، أحمد بن الحسين. (1424هـ). *السنن الكبرى* (محمد عبد القادر عطا، تحقيق؛ ط.3). بيروت: دار الكتب العلمية.

البيهقي، أحمد بن الحسين. (1412هـ). معرفة *السنن والآثار* (عبد المعطي أمين القلعجي، تحقيق؛ د.ط). حلب: دار الوعي.

الترمِذي، محمد بن عيسى. (1419هـ). *الجامع الكبير* (بشار عوَّاد معروف، تحقيق؛ د.ط). بيروت: دار الغرب الإسلامي.

الجوهري، إسماعيل بن حماد. (1407هـ). *الصحاح* (أحمد عبد الغفور عطا، تحقيق؛ ط.4). بيروت: دار العلم للملايين.

الحاكم، محمد بن عبد الله. (1411هـ). *المستدرك على الصحيحين* (مصطفى عبد القادر عطا، تحقيق). بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن حبان، محمد البستي. (1414هـ). صحيح *ابن حبان* –بترتيب ابن بلبان– (شعيب الأرنؤوط، تحقيق؛ ط.2). بيروت: مؤسسة الرسالة.

ابن حجر، أحمد العسقلاني. (1421هـ). نزهة *النظر في توضيح* نخبة *الفكر في مصطلح أهل الأثر* (نور الدين عتر، تحقيق؛ ط.3). دمشق: مطبعة الصباح.

ابن حزم الظاهري، علي بن أحمد. (د.ت). *الإحكام في أصول الأحكام* (أحمد شاكر، تحقيق؛ د.ط). بيروت: دار الآفاق الجديدة.

ابن حنبل، أحمد بن محمد. (1421هـ). *المسند* (شعيب الأرنؤوط، تحقيق؛ د.ط). بيروت: مؤسسة الرسالة.

خياط، أسامة بن عبد الله. (1421هـ). مختلف *الحديث بين المحدِّثين والأصوليين الفقهاء.. دراسة حديثية أصولية فقهية تحليلية*. الرياض: دار الفضيلة.

الدارقطني، علي بن عمر. (1424هـ). *السنن* (شعيب الأرنؤوط، تحقيق). بيروت: مؤسسة الرسالة.

ابن رجب الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد. (1425هـ). *ذيل طبقات الحنابلة* (عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، تحقيق). الرياض: مكتبة العبيكان.

الزحيلي، محمد مصطفى. (1427هـ). *الوجيز في أصول الفقه الإسلامي*. دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى. (1417هـ). *الموافقات* (مشهور آل سلمان، تحقيق). القاهرة: دار ابن عفان.

الشنقيطي، محمد، المختار. (1424هـ). مناهج العلماء في دفع التعارض وترتيب الأدلة. *مجلة المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي*، (28)، 121–181.

ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد. (1409هـ). *المصنَّف في الأحاديث والآثار* (كمال يوسف الحوت، تحقيق؛ د.ط). الرياض: مكتبة الرشد.

الطبراني، سليمان بن أحمد. (د.ت). *المعجم الأوسط* (طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني، تحقيق؛ د.ط). القاهرة: دار الحرمين.

الطواري، طارق بن محمد. (1428هـ). *مختلف الحديث وأثره في أحكام الحدود والعقوبات*. بيروت: دار ابن حزم.

العظيم آبادي، محمد شمس الحق. (1415هـ). عون *المعبود شرح سنن أبي داود*. بيروت: دار الكتب العلمية.

العويشز، علي، عبد الرحمن. (1428هـ، جمادى الأولى 3). *مقدمات في علم مختلف الحديث*. مقالة علمية مرفوعة على مواقع إلكترونية عدة. استرجعت بتاريخ رمضان 24، 1445هـ، من https://almoslim.net/node/83908.

العيساوي، يوسف خلف. (1423هـ). *أثر العربية في استنباط الأحكام الفقهية من السُّنة النبوية*. بيروت: دار البشائر الإسلامية.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. (1437هـ). *تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته* (علي العمران ونبيل السندي، تحقيق). مكة المكرمة: دار عالم الفوائد.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. (1415هـ). *زاد المعاد في هدي خير العباد* (ط.27). بيروت: مؤسسة الرسالة، والكويت: مكتبة المنار الإسلامية.

ابن ماجه، محمد بن يزيد. (د.ت). *السنن* (محمد فؤاد عبد الباقي، تحقيق، د.ط). القاهرة: دار إحياء الكتب العربية.

مسلم، ابن الحجاج النيسابوري. (د.ت). *المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم* (محمد فؤاد عبد الباقي؛ د.ط). بيروت: دار إحياء التراث.

مجموعة مؤلفين. (د.ت). *المعجم الوسيط*. القاهرة: مجمع اللغة العربية.

النسائي، أحمد بن شعيب. (1406هـ). *السنن* (عبد الفتاح أبو غدة، تحقيق؛ ط.2). حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.

النووي، يحيى بن شرف. (1405هـ). *التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث* (محمد عثمان الخشت، تحقيق؛ ط.2). بيروت: دار الكتاب العربي.

الهيثمي، علي بن أبي بكر. (1414هـ). مجمع *الزوائد* (حسام الدين القدسي، تحقيق؛ د.ط) القاهرة: مكتبة القدسي.

JOURNAL OF SHARIA AND ISLAMIC STUDIES

A refereed Academic Quarterly, Published by the Academic Publication Council - University of Kuwait

Imam Ibin Qayyim Al-jawziyyah's Approach In Dealing With The Contradictory Hadith baced on his Book (Tahtheeb Sunan Abi Dawud)

Dr. Safiya Abdul Samad Muhamad

College of Holy Quran - Al Qasimia University - U.A.E

Academic Publication Council

جامعة الكويت
KUWAIT UNIVERSITY

P-ISSN: 1029-8908

E-ISSN: 2960-1479

Issue No. 144 - Volume 41

Ramadan 1447 A.H. - March 2026